

## قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٢١٧٣ لسنة ٢٠١٤

### رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٥٣ لسنة ١٩٧٣ بشأن الموازنة العامة للدولة ؛

وعلى قانون نظام العاملين المدنيين بالدولة الصادر بالقانون رقم ٤٧ لسنة ١٩٧٨ ؛

وعلى قانون الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ ؛

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة ؛

وعلى القانون رقم ٧ لسنة ١٩٩١ بشأن بعض الأحكام المتعلقة بأموال الدولة ؛

وعلى قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ؛

وعلى قانون التنمية المتكاملة في شبه جزيرة سيناء الصادر بالمرسوم بقانون

رقم ١٤ لسنة ٢٠١٢ ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٠ لسنة ١٩٩١ بإنشاء الصندوق الاجتماعي للتنمية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٦٦ لسنة ٢٠١٤ بإعلان حالة الطوارئ ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٩٥٧ لسنة ٢٠١٤ في شأن إخلاء بعض

المناطق الحدودية ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢١٤٦ لسنة ٢٠١٤ بتشكيل لجنة

لتنمية رفح الجديدة ؛

**قرار:**

**( المادة الاولى )**

يستبدل بنص المادة الأولى من قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢١٤٦ لسنة ٢٠١٤

---

المشار إليه ، النص الآتي :

« تشكل لجنة لتنمية رفح الجديدة برئاسة ممثل لوزارة الدفاع والإنتاج الحربى ،

وعضوية ممثلين عن الوزارات والجهات الآتية :

الداخلية - التخطيط والمتابعة والإصلاح الإدارى - الإسكان والمرافق والمجمعات العمرانية -

المالية - الزراعة واستصلاح الأراضى - التنمية المحلية - التموين والتجارة الداخلية -

التضامن الاجتماعى - المخابرات العامة - الصندوق الاجتماعى للتنمية .

وللجنة أن تستعين بمن ترى من ذوى الخبرة والمتخصصين» .

**( المادة الثانية )**

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، ويعمل به من تاريخ نشره .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٧ صفر سنة ١٤٣٦ هـ

( الموافق ٢٩ نوفمبر سنة ٢٠١٤ م ) .

رئيس مجلس الوزراء

مهندس / إبراهيم محلب